إصدار: 3
أعتمدت: 8 يوليو/تموز 2022
بدء السريان من: الأول من يوليو/تموز 2022
تاريخ المراجعة الموالية: الأول من يوليو/تموز 2024
السياسة الموصى بها: 2009
صاحب السياسة: نقاط النوع الاجتماعي المحورية

سياسة المساواة بين الجنسين والدمج في هيئة كير (CARE) الدولية

I. مقدمة

تتمثل رؤية هيئة كير (CARE) في السعي إلى عالم مليء بالأمل، والدمج، والعدالة الاجتماعية، حيث يتم التغلب على الفقر ويعيش الناس في كرامة وأمان. فتضع هيئة كير (CARE) المساواة بين الجنسين واالدمج في صميم كل ما نضطلع به، لعلمنا بأنه لا يمكننا القضاء على الفقر، والظلم الاجتماعي حتى يتمتع جميع الناس بحقوق وفرص متساوية . فإننا ندرك أن علاقات القوة بين الناس غير متكافئة، وأنه يجب علينا مقاومة النظام الأبوي، وتعزيز المساواة بين الجنسين للقضاء على الفقر، وتحقيق العدالة الاجتماعية. وفي رؤية هيئة كير (CARE) 2030، تأتي المساواة البين الجنسين في صميم طموحات برامجنا وتظهر واضحة في جميع أعمالنا. بالإضافة إلى أننا نسعى إلى رفع صوت المهمشين والاستفادة من تنوعنا التنظيمي والتعلم لمعالجة اللامساواة، وتعزيز الدمج، وإحداث أثر دائم.

فمن خلال هذه السياسة، تلتزم كير (CARE)[1] بتضمين المساواة بين الجنسين والدمج بشكل كامل في جميع أعمالنا بوصفها حقوقاً إنسانية عالمية، وغاية في حد ذاتها، وكذلك الخطوات اللازمة للقضاء على الفقر، والظلم الاجتماعي. وتسعي هيئة كير (CARE) بالعمل مع الآخرين إلى تعزيز المساواة على تحقيق الكرامة، وحقوق الإنسان لجميع الناس، والقضاء على الفقر والظلم.

وتدرك كير (CARE) أن الجنسانية ليست ثنائية، وأن المصطلحات والتعريفات المتعلقة بالنوع الاجتماعي والميول الجنسي متنوعة، وتتجدد باستمرار. ولتسهيل القراءة فنحن نشير ضمن هذه السياسة إلى «جميع الأشخاص» بما يشمل العمر، والجنس، والميول الجنسي، والعرق، والطائفة، والمعتقد، والقدرة ، وخلافه. ويوضح هذا اعترافنا وقدرتنا على العمل مع البالغين، والأطفال، والأفراد من جميع الميول الجنسية، والهويات الجنسية، والتعبيرات الجنسية، ويظهر تركيزنا على التقاطعية للاعتراف بأن كل شخص لديه تجارب فريدة خاصة به في التمييز والقمع . ففي سائر هذه السياسة، تشمل الإشارة إلى جميع الأجناس، والأعمار، والنساء والفتيات، والرجال، والفتيان، فضلاً عن الأشخاص الذين يتعرفون على ما وراء الثنائي، والأشخاص من جميع الميول الجنسية.

تلتزم كير (CARE) بالعمل نحو دمج الإعاقة، حيث يكون جميع مكونات أعمالنا شاملة ومتاحة للأشخاص ذوي الإعاقة. وإن ضمان عمل هيئة كير (CARE) الذي يشمل تأييد صوت وقوة الأشخاص ذوي الإعاقة، لهو مفتاح لهزيمة الفقر بصورة مستدامة.

نلتزم في عملنا بمكافحة العنصرية. ونعلم أن مكافحة الفقر تعني مناهضة العنصرية. لذا، سنأخذ على عاتقنا الاستماع والتعلم بأسلوب نقدي، وسنبذل المزيد لتوضيح أن محاربة الظلم العنصري جزء من التزامنا بالعدالة الاجتماعية. فنضع هذه المبادئ في صميم عملنا، بدءًا من كيفية قيامنا بالتوظيف، والترقي، والتوجيه، والقيادة، وتعبئة الموارد، والشراكة، وذلك لنكون أكثر ابتكاراً، وأن نؤدي مهمتنا بإخلاص.

وسيتم تنفيذ هذه السياسة في سياق بيئات قانونية محلية في توافق مستوحى من المبادئ النسوية.

II. الهدف

تمثل سياسة كير (CARE) هذه التزام الهيئة باتخاذ نهج متماسك ومنسق للمساواة بين الجنسين واالدمج. وتحدد نية الهيئة الصريحة لتعزيز الدمج والمبادئ الواردة في الاتفاقات الدولية[2]. فتتضمن السياسة ثلاثة مبادئ والتزامات أساسية، تخضع جميع أجزاء هيئة كير (CARE) الدولية للمساءلة بموجبها. وكما تتوافق مع المعايير التنظيمية والبرامجية الأخرى[3].

الغرض من السياسة هو:

- تحديد الالتزامات الواضحة والرسائل المتسقة داخل الهيئة لنضمن تحقيق فهم مشترك لنا جميعاً للعمل.
- تحديد الارتباطات والتواصل بموجبها مع مجتمع أوسع لتشمل الشركاء، والمجتمعات التي نتعاون معها، والأطراف المعنية الأخرى.
- تحمل المسؤولية لمواصلة تعزيز الجهود لدعم المساواة بين الجنسين، واالدمج في منظمتنا، وتحقيق المزيد من النزاهة، والمصداقية لهيئة كير (CARE) بين المانحين، والشركاء، والحلفاء بوصفها قيادياً في مجال المساواة بين الجنسين، والعدالة الاجتماعية في كل من مجالي البرامج والمناصرة.

---

[1] وخلال هذه السياسة، يستخدم مصطلح كير (CARE) للدلالة على كل كيان تابع لها، بما في ذلك الأعضاء والمنتسبين، والمرشحين الذين ينتقلون إلى عضوية (المرشحين) في الاتحاد، والأمانة العامة، ومكاتب كير (CARE) الإقليمية، والمكاتب الإقليمية الفرعية، والمكاتب القُطرية

[2] تشمل الاتفاقات الدولية ذات الصلة: اتفاقية الحقوق السياسية للمرأة (1954)؛ واتفاقية الرضا بالزواج، والحد الأدنى لسن الزواج، وتسجيل عقود الزواج (1964)؛ واعلان حماية النساء والأطفال في حالات الطوارئ والنزاع المسلح (1974)؛ واتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة (سيداو) (1979)؛ وإعلان الأمم المتحدة بشأن القضاء على جميع أشكال العنف ضد المرأة (1993)؛ واعلان ومنهاج عمل «بيجين» (PFA) (1995)؛ والبروتوكول الاختياري لاتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة؛ وبروتوكول «مابوتو»؛ وبروتوكول الميثاق الأفريقي لحقوق الإنسان والشعوب بشأن حقوق المرأة في أفريقيا (2003)؛ واتفاقية منع ومكافحة العنف ضد المرأة والعنف المنزلي (اتفاقية إسطنبول) (2014)

[3] هذه السياسة مكملة لرؤية هيئة كير (CARE) ورسالتها و سياسة الحماية الدولية لها: إن الحماية من التحرش الجنسي، والاستغلال والاعتداء على الأطفال تتوافق مع المعايير الواردة هنا مع تلك المنصوص عليهافي استراتيجية هيئة كير (CARE) الخاصة بمجال أثر المساواة بين الجنسين.

III. مبادؤنا الأساسية

إن هيئة كير (CARE) اتحاد كونفدرالي قائم على الحقوق مع رؤية مدتها عشر سنوات تضع المساواة بين الجنسين، والدمج في صميم كل ما نقوم به ومن نحن. إن المساواة بين الجنسين حق من حقوق الإنسان المعترف بها دولياً، وتسعى الهيئة إلى تعزيز التحقيق المتساوي للكرامة، والأمن وحقوق الإنسان، والقضاء على الفقر، والظلم للناس كافة، من جميع الأجناس، والهويات، والأعراق، والمعتقدات، والقدرات والطوائف والطبقات، والأعمار. لأن تستند التزاماتنا إلى إطار حقوق الإنسان والمبادئ المتفق عليها عالمياً[4]، مثل المساواة وعدم التمييز. نحن نتبنى المبادئ النسوية. وهي تستند إلى المعايير الدنيا المنصوص عليها في القانون الدولي، والاتفاقيات الإقليمية[5]، ولا سيما اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة (سيداو)، فضلاً عن القوانين غير الملزمة ذات الصلة[6] والتطلعات العالمية المنصوص عليها في أهداف التنمية المستدامة.

تدرك هيئة كير (CARE) أن قضايا عدم المساواة بين الجنسين تتقاطع مع أشكال أخرى من الاضطهاد على أساس علاقات القوة غير المتكافئة، مثل النظام الأبوي، والقدرات، والعنصرية، والتمييز الطبقي والعرقي، والتفرقة العمرية، والتوجه الجنسي، ورهاب المثلية الجنسية، والتمييز الديني، والطبقية، والتاريخ الاستعماري من بين أمور أخرى.

وتعمل هيئة كير (CARE) مع النساء والفتيات المهمشات وحلفائهن (بما في ذلك الشباب والجهات الفاعلة في الحركة الاجتماعية، والمنظمات النسوية التي تركز على النوع الاجتماعي، والجهات الفاعلة التقدمية في القطاع الخاص والأطراف المعنية الرئيسية الأخرى وخلافه) لمعالجة الحواجز الهيكلية التي تحول دون إعمال حقوق المرأة، والمساواة بين الجنسين والمساواة الاجتماعية، والعدل، والسلام، والرفاهية، وحياة خالية من العنف.

IV. الالتزامات - ما يتعين علينا الاضطلاع به لتنفيذ سياسة المساواة بين الجنسين والشمول

ومن أجل إرساء هذه المبادئ، ستقوم هيئة كير (CARE) بتنفيذ الالتزامات الإثنى عشر التالية وضمان رصدها، وتقييمها، والإعلان عنها كجزء من مسئولية كير (CARE) بالشفافية والمسئولية.

1. تضمين تحليل النوع الاجتماعي والقوة التشاركي[7] والبيانات المصنفة حسب الجنس، والعمر، وغيرهما من عوامل التنوع ذات الصلة[8] لتعميم الإجراءات المُتّخذة عبر دورة البرنامج/ المشروع على كل المشروعات والمبادرات.

2. تخطيط وتنفيذ كافة المشروعات، والبرامج، والمبادرات لمعالجة إطار عمل المساواة بين الجنسين، واستخدام المؤشرات العالمية لهيئة كير الدولية، والقيام بتطبيق مؤشر النوع الاجتماعي واستخدامه لتعزيز البرامج. ينطبق هذا على كافة مراحل دورة المشروع.

3. إشراك الرجال والفتيان في دعم المساواة بين الجنسين وتعزيزها، وتمكين النساء، والعمل على تغيير الأعراف الاجتماعية الداعمة للتمييز القائم على النوع الاجتماعي، وقياس تغيرات المساواة بين الجنسين التي تشارك فيها هيئة كير (CARE) والشركاء خلال هذا البرنامج.

4. تحديد المخاطر المحتملة لرد الفعل العنيف والتعرض للعنف المبني على النوع الاجتماعي (GBV) خلال دورة البرنامج/المشروع، ووضع آلية لتقليص المخاطر واتخاذ تحركات مدروسة للحماية، وعدم إلحاق الضرر، وتخفيف عوامل الخطر غير المقصودة، بغض النظر عن التركيز القطاعي وفي كل سياقات البرنامج.

5. تأسيس علاقات تعاونية مع المنظمات الحقوقية (مثال: حقوق المرأة، وقيادة المرأة، والعدالة الاجتماعية، وحركات حقوق الإنسان)، والمنظمات الممثلة (مثال:منظمات القيادات الشبابية، المثليين والمثليات جنسياً ومزدوجي الميل الجنسي ومغايري الهوية الجنسانية وثنائيي الصفات الجنسية، ومنظمات الأشخاص ذوي الإعاقة، إلخ) للتعاون معاً من أجل تحقيق الأهداف المشتركة ومن أجل إيصال أصوات المهمشين. إشراك الأطراف المعنية الرئيسية (بما فيها المجتمع المدني، والحكومة، والقطاع الخاص، والمانح الخاص والعام) في النضال من أجل المساواة بين الجنسين وإدراجهم في التخطيط والتنفيذ، والتعليم، وجمع التبرعات، والمناصرة.

6. التأكد من عدم إلحاق الضرر من قبل التقييمات والمراجعات وتنفيذها بشكل تشاركي يُقيم التطور تجاه نتائج لتحقيق المساواة بين الجنسين ويصنف البيانات حسب الجنس والعمر. والتأكد من تطبيقهم لمبادئ هيئة كير الدولية الهادفة لتحويل المعايير المتعلقة بالنوع الاجتماعي، وتوثيق الممارسات والتحديات المُثلى، وخلق آليات لتبادل التعلم داخل المجتمعات المحلية وهيئة كير (CARE) الدولية ومع الشركاء.

---

[4] تشمل مبادئ حقوق الإنسان ما يلي: العالمية، وعدم القابلية للتصرف، وعدم القابلية للتجزئة، والمشاركة، والشمول، والمساءلة، وسيادة القانون، والشفافية والمساواة، وعدم التمييز

[5] انظر الهامش 2.

[6] إن القوانين غير الملزمة هي معايير دولية غير ملزمة مثل القرارات في مجلس حقوق الإنسان، أو الجمعية العامة، والملاحظات العامة التي تبديها لجان اتفاقية حقوق الطفل، أو لجان اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة (سيداو)، وخلافه.

[7] هناك العديد من الأدوات التي يمكن استخدامها في إجراء تحليل النوع الاجتماعي والقوة؛ فليس بالضرورة إجراء ذلك بخطوات منفصلة لكليهما، غير أن أي تحليل حالة لا بد له أن يتضمن تحليلا للنوع الاجتماعي والقوة. في الحالات الإنسانية، يلزم إجراء تحليل جنساني سريع.

[8] قد تتضمن هذه التحليلات: العِرق، الأصل الإثني، الميول والهوية الجنسية، العمر، الطبقة الاجتماعية، الطائفة، الديانة، القدرات الجسدية والعقلية

7. التأكد من تطوير كل ممارسات الموارد البشرية وسياساتنا الخاصة بنا طبقا للمساواة بين الجنسين، والتنوع، والدمج. وتقديم تقرير عن التوازن بين الجنسين والتنوع في هياكل التوظيف والإدارة إلى جانب متوسط مستويات الأجور أو المؤشرات الرئيسة الأخرى. تنفيذ استراتيجيات هادفة لتصحيح أي دليل على عدم المساواة.

8. تعيين الموظفين مع الالتزام بالمساواة بين الجنسين والدمج والعدالة الاجتماعية والعرقية وبناء قدرات ومهارات الموظفين والشركاء في إطار المساواة، والتنوع ، والتأكد من أن جميع خطط التشغيل السنوية، و الوظيفية وخطط الأداء تعكس التزام هيئة كير (CARE) بالمساواة بين الجنسين والدمج.

9. تقديم تقارير منتظمة إلى المشاركين في البرنامج والمانحين، والأطراف المعنية حول التقدم المحرز في المساواة بين الجنسين، واالدمج، والعدالة الاجتماعية والعرقية في برمجة هيئة كير (CARE) وتنظيمها.

10. اتخاذ جميع التدابير لمنع والاستجابة لجميع أشكال التحرش الجنسي والاستغلال والإيذاء وإساءة معاملة الأطفال (SHEA-CA)، وتعزيز وعي الموظفين وتدريبهم، والتأكد من وجود أنظمة فعالة لتقييم مخاطر التحرش الجنسي والاستغلال والإيذاء وإساءة معاملة الأطفال، وإدارتها، وإعداد التقارير والرصد.

11. ضمان التسويق الخارجي، والتنمية المالية، والترويج، والاتصالات، بما في ذلك جميع الشخصيات العاملة لهيئة كير (CARE)، واحترام التزامنا بالمساواة بين الجنسين ودعمها واالدمج. ويشمل ذلك استخدام وسائل اتصال محترمة، وكريمة، وشاملة، وغير متحيزة، وصادقة، مكتوبة، ولفظية، ومرئية تتجنب التحيز ودعم القوالب النمطية والأعراف الضارة، وخاصة الصور النمطية القائمة على الجنس والهوية والعرق.

12. الدعوة والتفاوض بشكل منهجي مع المانحين للحصول على تمويل مرن مناسب للوفاء بالتزامات النوع الاجتماعي الدولية لهيئة كير (CARE) - على وجه التحديد معالجة تدابير المساواة بين الجنسين والتكامل، و«عدم إلحاق الضرر»/بالإضافة لاتخاذ تدابير الوقاية من العنف المبني على النوع الاجتماعي، ومنع التحرش الجنسي والاستغلال وسوء المعاملة، وإساءة معاملة الأطفال (PSHEA-CA)، والعدالة القائمة على النوع الاجتماعي والتنوع التنظيمي.

V. نطاق التطبيق

تطبق هذه السياسة من خلال برامج كير (CARE) التنموية والإنسانية ومن خلال جميع كياناتها التي تشكل جزءًا من اتحادها الدولي[9]، وعلى جميع موظفيها والأفراد المرتبطين بها[10].

VI. المسؤوليات

<u>جميع موظفي كير (CARE) والموظفين المرتبطين بهم</u>: تقع على عاتق جميع موظفي كير (CARE) والموظفين المرتبطين بهم مسؤولية دعم المبادئ والالتزامات الأساسية لهذه السياسة.

<u>كبار المديرين والمشرفين ومديري الموارد البشرية</u>: يجب على كبار المديرين والمشرفين ومديري الموارد البشرية التأكد من أن جميع موظفي كير (CARE) والموظفين المرتبطين بهم مدركون وملتزمون بهذه السياسة. إن مديري الموارد البشرية مسؤولون أيضًا عن السياسات والإجراءات التي تضمن التوظيف القوي والتوجيه والتدريب وفقًا للالتزامين السابع والثامن المذكوران أعلاه، في حين يكون كبار المديرين والمشرفين مسؤولين عن إدارة الأداء لضمان تنفيذ السياسة.

<u>أعضاء هيئة كير (CARE) الدولية، المنتسبين والمرشحين:</u>

- يضمن أعضاء هيئة كير (CARE) والمنتسبون والمرشحون تنفيذ هذه السياسة ومراقبتها وتقديم تقرير عنها كل عامين إلى لجنة المديرين الوطنية. إضافة إلى ذلك، يضمن جميع المديرين الوطنيين استكمال التقارير وتقديمها كل عامين.
- لأن أعضاء هيئة كير (CARE) والأطراف التابعين لها والمرشحين مسؤولون عن تحديد خطط العمل والإجراءات لدعم هذه السياسة وتفعيلها.
- ويقدم أعضاء كير (CARE) الرئيسيين الدعم اللازم لجميع أشكال مشاركة كير (CARE) المسؤولين عنها، بما في ذلك المكاتب الإقليمية والمكاتب القُطرية وغيرها. بالإضافة إلى ضمان أعضاء كير (CARE) الرئيسيين توافر المواد اللازمة بالمكاتب القُطرية لتنفيذ هذه السياسة.

[9] سيتم تطبيق هذه السياسة إلى أقصى حد ممكن مع الأخذ في عين الإعتبار الأطر القانونية التابعة لأي موقع أو بلد تعمل فيه CARE

[10] ويشمل مصطلح «موظفو كير (CARE) والموظفون المرتبطون بها" جميع الموظفين في أي مكتب من مكاتب «كير»(CARE)، بالإضافة إلى أعضاء مجلس الإدارة، والمتطوعين، والمتدربين، والمستشارين، بما في ذلك المتعاقدين الأفراد والشركات. وأي منظمة انضمت إلى اتفاقيات شراكة من أي شكل مع هيئة كير (CARE) ستخضع لعمليات العناية الواجبة لضمان مواءمة السياسة ذات الصلة"

أمانة هيئة كير (CARE) الدولية: تقوم الأمانة العامة لهيئة كير (CARE) الدولية بتنسيق الإشراف على هذه السياسة ومراجعتها وتحديثها حسب الاقتضاء. فضلاً عن أن الأمانة العامة لهيئة كير (CARE) الدولية تقدم الدعم للأشخاص القائمين بدور النقاط المحورية للنوع الاجتماعي في جمع التقارير المتعلقة بالسياسة وتحليلها كل عامين.

VII. السياسات ذات الصلة

تلك السياسة مكملة لمجموعة معايير السلوك التي يتعين على جميع موظفي هيئة كير (CARE) والموظفين المرتبطين بها الالتزام بها في مدونة قواعد السلوك الدولية وقواعد الأخلاق الخاصة بها كير، وأي قوانين أخرى أو سياسات ذات صلة يحددها أعضاء هيئة كير (CARE)، والشركات التابعة لها، والمرشحون، والمكاتب القُطرية، والأمانة العامة.

فتعد تلك السياسة أيضًا استجابة لمساءلة هيئة كير (CARE) تجاه المجتمعات التي تعمل معها؛ وبالتالي يجب تفعيلها كجزء من إطار عمل هيئة كير (CARE) الدولي للمساءلة.